

Distr.: General
17 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد برودي (هنغاريا)

رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيدة ماكلورغ

المحتويات

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (A/63/727) و (A/63/768)

تكاليف النشر الأولي لـ ٢٥٠ فردا من أفراد الوحدات العسكرية، وبناء المرافق والبنية التحتية وتوسيعها لاستيعاب الأفراد العسكريين، وإعادة تأهيل المطارات القائمة وتوسيعها ونشر عتاد جوي إضافي.

٢ - واسترسل قائلا إنه يطلب إلى الجمعية العامة أن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لتوسيع البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ في حدود مبلغ ٩٠٠ ٧٣١ ١٤٠ دولار، بما في ذلك مبلغ قدره ٤٠٠ ٨٦٨ ٤٩ دولار سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية، وذلك بالإضافة إلى مبلغ قدره ٢٠٠ ١٢٤ ٣٠١ دولار سبق اعتماده للإنفاق على البعثة للفترة نفسها. بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٣٣ بء. ويطلب أيضا إلى الجمعية العامة تقسيم مبلغ ٩٠٠ ٧٣١ ١٤٠ دولار على الدول الأعضاء للفترة من ١ تموز/يوليو ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بالإضافة إلى مبلغ قدره ٢٠٠ ١٢٤ ٣٠١ دولار سبق تقسيمه للإنفاق على البعثة للفترة نفسها. بموجب أحكام قرار الجمعية ٦٢/٢٣٣ بء.

٣ - السيدة ماكلورغ (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدمت تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/63/768)، فذكرت أن المبلغ الكلي الذي يطلبه الأمين العام يتضمن مبلغ ٢٠٠ ٨٧١ ٦٧ دولار يتعلق بالوحدات العسكرية ويغطي تكاليف النشر التدريجي المتوقع لـ ٢ ٨١٠ جنود بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ ونقل ١ ٤٤٠ جنديا في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩ من قوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي إلى سلطة البعثة. وقالت إن اللجنة الاستشارية غير مقتنعة بأن تطبيق عامل تأخير النشر بنسبة ٣٠ في المائة فيما يتعلق بالجنود الإضافيين البالغ عددهم ٢ ٨١٠ يمكن تحقيقه، ولذلك توصي بتقديم معلومات محدثة

١ - السيد يامازاكي (المراقب المالي): قدم المراقب المالي مذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (البعثة) للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/63/727)، فذكر أن مجلس الأمن، بقراره ١٨٦١ (٢٠٠٩)، قرر تمديد ولاية البعثة حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠، وأذن بنشر عنصر عسكري تابع للبعثة يحل محل قوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي في كل من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى عند انتهاء ولايتها، وقرر أن يتم نقل السلطة من قوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي إلى العنصر العسكري المذكور في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، وقرر أيضا أن تضم البعثة عددا أقصاه ٣٠٠ شرطي، و ٢٥ ضابط اتصال عسكري، و ٢٠٠ ٥ فرد عسكري، وعددا مناسباً من الموظفين المدنيين. وتقدر الموارد النقدية والتشغيلية الفورية، اللازمة لدعم توسيع البعثة، بمبلغ ٩٠٠ ٧٣١ ١٤٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، يشمل مبلغ ٤٠٠ ٨٦٨ ٤٩ دولار سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لتغطية تكلفة احتياجات البعثة الأولية الهامة من اللوجستيات والأفراد لتيسير نقل السلطة من قوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي إلى الأمم المتحدة. وقال إنه روعي في حساب الاحتياجات الإضافية المقدرة بمبلغ ٩٠٠ ٧٣١ ١٤٠ دولار مبلغ ٢٠٠ ١٢٤ ٣٠١ دولار الذي سبق أن اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٢٣٣ بء، للإنفاق على البعثة للفترة المذكورة، وإن هذه الاحتياجات الإضافية تغطي

ميزانيات مفصلة ومبررة بالكامل، بما يتيح للجمعية العامة أن تقرر ما تراه بشأن اعتماد المبالغ المعنية بالكامل.

٦ - السيدة هيلو (ناميبيا): متحدثة باسم مجموعة الدول الأفريقية، قالت إن المجموعة تلاحظ طلب الأمين العام منحه سلطة للدخول في التزامات جنبا إلى جنب مع تقرير الأنصبة وذلك لتوسيع نطاق البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وزيادة حجم البعثة وهيكلها وتكاليفها عقب نقل السلطة من قوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي إلى الأمم المتحدة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩. وقالت إن المجموعة تتفق اتفاقا تاما مع الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/63/768).

مسائل أخرى

٧ - السيدة كراهلكوفا (الجمهورية التشيكية): متحدثة باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة للانضمام كرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب ألبانيا والجبل الأسود، بالإضافة إلى أوكرانيا، كررت الإعراب عن خيبة أمل الاتحاد الأوروبي الشديدة إزاء التأخر في تقديم الوثائق للدورة الحالية. وقالت إن اللجنة الخامسة تجاوزت بالفعل منتصف الجزء الأول من الدورة الثالثة والستين المستأنفة، ومع ذلك فلا تتوفر الوثائق بعد للبنود التي سبق أن أدرجت في برنامج العمل المقترح للأسبوع التالي. وعلى وجه الخصوص، فإن اللجنة الاستشارية لم تلتزم بالجدول الزمني المقترح لإصدار تقارير عن بنود هامة مثل السلامة والأمن وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبعثات السياسية الخاصة. وأعربت عن أسفها لأن تقديم التقارير في آخر لحظة لا يمنح اللجنة الخامسة وقتا كافيا للنظر في مقترحات الأمين العام بالتفصيل ويجول دون إجراء مناقشة كاملة لجميع المسائل الواردة في التقارير. فعلى سبيل المثال، صدر تقرير الأمين العام بشأن إنشاء نظام معزز

بشأن افتراضات التخطيط للبعثة إلى الجمعية العامة من أجل النظر في هذه المسألة.

٤ - وفيما يخص الاحتياجات الإضافية البالغة ١٠٠ ٠٠٢ ٦٠ دولار في إطار المرافق والبنية التحتية، تعرب اللجنة الاستشارية عن أسفها لأنه لن يتاح للأمم المتحدة الاستخدام الكامل لجميع المرافق والبنى التحتية السابقة لقوة حفظ السلام بقيادة الاتحاد الأوروبي، ولأن موارد إضافية ستلزم تبعا لذلك لإنشاء مخيمات جديدة. وينبغي أن يقدم مشروع الميزانية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ تحليلا تفصيليا للنفقات المتوقعة في إطار هذا البند ويجب أن يقدم تقرير الأداء للفترة الحالية بيانا كافيا عن المصروفات المتكبدة حتى الآن. أما بالنسبة لمبلغ ٦٠٠ ٨٥٨ ١٢ دولار المطلوب للنقل الجوي، فوفقا للمعلومات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية، تم استعراض تكوين الأسطول الجوي للبعثة وروعي في هذا الاستعراض أن النشر التدريجي المتوقع للقوات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والنشر المتوخى لـ ١٦ طائرة عمودية إضافية واثنتين من الطائرات الثابتة الجناحين سيزودهاها بالقدرة التي تتناسب مع ولايتها الجديدة. وينبغي للأمين العام استكشاف فرص تحقيق وفورات في مجال النقل الجوي بجملة وسائل منها أن تشارك في استعمال العتاد الجوي عمليات أخرى للأمم المتحدة في المنطقة.

٥ - وقالت إن اللجنة الاستشارية، كما هو مبين في الفقرة ١٣ من تقريرها، توصي بأن توافق الجمعية العامة على طلب الأمين العام. غير أن اللجنة تعترم مناقشة الاتجاه المتزايد نحو اللجوء إلى استعمال سلطة الالتزام جنبا إلى جنب مع تقرير الأنصبة، وذلك بمزيد من التفصيل في تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وينبغي ألا تستخدم سلطة الالتزام إلا كآلية تمويل قصير الأجل لسد الفراغ ريثما تُقدم في الوقت المناسب

حلا أشمل تشارك فيه اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية والأمانة العامة

١٠ - الرئيس: قال إنه أحاط علما بالآراء التي أعرب عنها وإن المكتب سيتخذ الإجراءات المناسبة.

١١ - السيدة ماكليورغ (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): ردا على الأسئلة المطروحة، قالت إن اللجنة الاستشارية، بوصفها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة، تبذل كل الجهود لتقديم التقارير إلى اللجنة الخامسة في الوقت المناسب للنظر فيها. غير أنها، خلافا للجنة الخامسة، لا تتمتع بترف تأجيل المسائل التي لا تصل إلى قرار بشأنها. وتعالج اللجنة الاستشارية مسائل معقدة للغاية، بل خلافية في بعض الأحيان، تستلزم النظر المطول فيها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التقارير التي ترد إليها تفتقر إلى المعلومات في بعض الأحيان، وهذه لا بد من طلبها والحصول عليها من الأمانة العامة مما يؤدي إلى مزيد من التأخير. وعلاوة على ذلك، فرغم أن لأعضاء اللجنة الاستشارية وجهات نظر متباينة في بعض الأحيان، تبذل كل الجهود الممكنة للتوصل إلى قرارات بتوافق الآراء بغية تيسير عمل اللجنة الخامسة. ولا تتلقى اللجنة الاستشارية تقارير قبل موعد اجتماعها بستة أسابيع وكان عليها أحيانا أن تنظر في تقارير من الأمانة العامة في غضون ٢٤ ساعة من ورود التقرير. وقالت إن التقرير الذي أشار إليه ممثل الاتحاد الأوروبي هو مجرد مثال واحد منفرد.

١٢ - وقالت إن اللجنة الاستشارية ستواصل سعيها لتحسين أدائها في احترام القيود الزمنية الصارمة للجنة الخامسة. واستدركت قائلة إن المسؤولية عن هذه المسألة، كما أقر ممثل كندا، لا تقع على عاتق اللجنة الاستشارية وحدها. وينبغي لأعضاء اللجنة الخامسة وقف الهجوم على اللجنة الاستشارية باعتبار أن المسألة تتعلق بالعملية ككل،

وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة (A/63/605) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ولذا فمن غير المقبول عدم قيام اللجنة الاستشارية بإعداد تقريرها ذي الصلة في وقت مناسب يسمح بتقديمه إلى الجزء الحالي من الدورة المستأنفة.

٨ - ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي يطلب أن يثير رئيس اللجنة الخامسة مسألة التأخير في تقديم الوثائق مع رئيس اللجنة الاستشارية، ويتحقق على وجه التحديد من التدابير التي اتخذها رئيس اللجنة الاستشارية لتسريع الإصدارات وإذا ما كانت اللجنة الاستشارية قد نظرت في بدء اجتماعاتها في وقت أبكر أو العمل في المساء من أجل إنجاز المطلوب. ويجب أن تكون الوثائق متاحة للنظر فيها بجميع اللغات الرسمية الست في الوقت المحدد قبل بدء المداولات ويجب اتخاذ تدابير كافية لمنع تكرار هذه الحالات. وفضلا عن ذلك، لا تتسم التقارير دائما بجودة كافية عند إصدارها ولا تقدم أفكارا عميقة حقيقية بشأن الميزانية. وثمة حاجة إلى شرح من المسؤولين الرسميين. وقالت في ختام كلمتها إن الاتحاد الأوروبي يناشد رئيس اللجنة الخامسة والمسؤولين المعنيين في الأمانة العامة وأعضاء اللجنة الاستشارية الحرص على أن تتسم الوثائق بالجودة المطلوبة وأن تصدر في مواعيدها.

٩ - السيد بلونكييت (كندا): متحدثنا أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا، قال إن الوفود الثلاثة تنضم إلى الاتحاد الأوروبي في التعبير عن شعورها بالإحباط إزاء التأخر المتكرر في تقديم الوثائق. ويجري إدخال عدد كبير جدا من المسائل الهامة في الأسبوع الأخير من الجزء الأول من الدورة المستأنفة بحيث لا يتاح وقت كاف للمناقشة الموضوعية. وقال إن من المخيب للآمال ملاحظة أن قرار الجمعية العامة بأن تأذن للجنة الاستشارية بالاجتماع لمدة أسبوعين إضافيين في عام ٢٠٠٩ لم يسفر عن أي تحسن. ولذلك يستلزم الأمر

وتقتضي أن تعيد اللجنة الخامسة والأمانة العامة، فضلا عن اللجنة الاستشارية، دراسة أساليب عملها جميعا.

١٣ - الرئيس: أقر بتعقد العملية وأشار إلى أن على كل هيئة مسؤوليتها الخاصة من أجل ضمان التصريف العاجل لأعمال اللجنة الخامسة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥
